

## سنن البيهقي الكبرى

( 37 باب النفير وما يستدل به على أن الجهاد فرض على الكفاية قال ا [ جل ثناؤه } لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل ا [ بأموالهم وأنفسهم فضل ا [ المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد ا [ الحسنی { )